



عزى بالحكمة من يشاء ومن ثورات الحكمة فقد آتت  
غيرا كثيرا وما يذكر إلا أوزر الالباب

# المسألة

١٣١٥

فيشر عبادي الذين يستمعون القول فيبهون أحسنه  
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب

(قال عليه الصلاة والسلام: إن الإسلام صوي و«منارا» كمنار الطريق)

(مصر - الأربعاء غرة رمضان سنة ١٣٢٢ - ٩ نوفمبر (٢٤) سنة ١٩٠٤)

القسم السعودي

﴿ضعف المسلمين ، بمزج السياسة بالدين﴾

(مراجعة رفیق بك العظم للشيخ صالح بن علي اليافي)

كتبت في المنار الاغر فصلا تحت عنوان (هذا أوان العبر) بحث فيه عن تقهقر المسلمين وسببه ورأيت بعد مقدمات سردتها ان استبداد الحكومة هو علة هذا الضعف الشامل الذي ألم بالمسلمين وجعلهم في أخريات الأمم وقلت انما أنامهم لاستبداد الامراء، وأضعف بحياتهم السياسية الرجاء، مزج السياسة بالدين مزجا أدى الى استئثار الخلفاء بالسلطة واستبدانهم بكل شؤون الملك حتى أخذت الحكومة الاسلامية شكل الحكومات المظنقة التي هي نار تأكل الممالك وتذهب بحياة الشعوب . ولو تنبه العرب في بدء نشوء الدولة الى أن الحياة السياسية غير الحياة الدينية وأسسوا هذا

الملك الكبير على أساس الحكومات الديموقراطية التي كانت عند مجاورتهم من الرومان لما استفحل داء الاستبداد المطلق في الدولة الاسلامية الى آخر ماورد في ذلك الفصل .  
وعماناً أكثر المقدمات كانت اجمالية أردت بها الاشارة الى نتائج الحكم المطلق قد التبتت على حضرة الفاضل الهندي صاحب مقالة (ضعف المسلمين وعلاجه) فحمل قولي على غير ماأردت وكتب في المنار النير مقاله المسهب في الرد علي فذهب فيها مذاهب من يان الداء والدواء تدل على وقوف على أحوال المسلمين وعلم لاينكر على مثله الا أنه آخذني على بعض المقدمات مؤاخذه من التبس عليه فهم المراد منها فطفق يسرد الأدلة على فضائل الدين الاسلامي وانه صالح لترقي المسلمين كأنه ظن أي بقولي إن السياسة غير الدين أدعو المسلمين الى ترك الدين او أن الاسلام غير صالح لترقي الأمة وماذا الله أن يقول بهذا مسلم عنده ذرة من العلم بحقيقة الاسلام ووقوف على تاريخ المسلمين ولكي أذفع ماورد على ذهنه من الشبه وما تبادر الى فهمه من ظاهر كلامي أريد مع احترامي لغيرته العظيمة ونيته السليمة مناقشته في بعض المقدمات التي أوردها في مقاله (ضعف المسلمين وعلاجه) تمحيصاً للحق وبياناً للحقيقة فاقول  
جاء في مقدمته الاولى عن أسباب تقهقر المسلمين ان أعظم تلك الأسباب وأولها تناب من لا يستحق الخلافة على من يستحقها وجعلها ملكاً عضواً قائماً بقوة السيف . وثانيهما نبذ المسلمين للكتاب والسنة واقتراقهم شيئا في الدين فاما السبب الثاني فلا مشاحة فيه وقد بسطه حضرته بسطاً وافياً أعرب فيه عما يخالج ضمائر العقلاء من الأمة وهو سبب مهم من أسباب تدلي المسلمين لاينكره الا مكابر أو جاهل فلا نناقشه فيه بل نوافقه عليه ولي فيه كلام طويل وفصول كثيرة في كتيبي (أشهر مشاهير الاسلام) (وتنبيه الأنعام) فإيراجعهما إن أحب وأما السبب الثاني فقد جمعه أخونا الفاضل أساساً وهو في الحقيقة نتيجة مقدمات وأسباب لو تتبعها لما خالفني في رأيي وبيانه أي بنيت قولي بتقهقر المسلمين على ثلاثة أمور (الأول) الاستبداد و(الثاني) طرز الحكومة و(الثالث) مزج المسلمين الحياة الدينية بالحياة السياسية وهذا الأخير ينقسم الى قسمين وهما : طرز الحكومة . والاستبداد : فالاستبداد منشؤه الحكومة المطلقة وهذه منشؤها استئثار الخلفاء

بالسلطة العامة باسم الدين لجهلهم حياة الأمة السياسية حياة دينية وأخونا الفاضل الهندي واقفي في بيانه للسبب الأول على الثاني وهو الاستبداد وإنما انكر علي كونه ناشئاً عن مزج السياسة بالدين ورأى أن منشأ استبداد الامراء تغلب التازعين الى الملك ممن كانوا غير أهل للخلافة على من كانوا اهلاً لها وتشرى بهم لهم في كل صقع وواد وأخذ الخلافة بالغلبة دون اختيار أهل الحل والعقد وجعلها بعد أخذهم لها بقوة السيف ملكاً عضواً ذهبوا فيه مذاهب أهل الأثره والكبرياء وحادوا به عن طريق الشرع وآثروا الجهة والفساق الخ ما قال والذي يستنتج من رأيه هذا أن الخلافة لو بقيت باختيار أهل الحل والعقد ووسدت الى أهلها عن غناهم حضرته لما حل بالأمة من مصائب الاستبداد ما حل ولما طرأ على الدول الإسلامية من الضعف ما طرأ وما دام مسامحة معنا بهذا المقدمة فقد كان يلزمه أن يبحث عن السبب الذي انفضى بالخلافة الى غير أهلها ويبين الوجه الذي يضمن بقاءها على ما تركها عليه الخلفاء الاولون سائرة على نهج الحق والعدل لاسبيل لاوئك التازعين الى الملك المتوئين على الخلافة الى خرق حرمتها والتغلب على من كانوا اهلاً لها وأحق بها ويرى ما الذي ادخل على مراكز الخلافة الاضطراب من عهد الخليفة الثالث رضي الله عنه حتى زعزعه عواصف الفتن وغلب عليه المتقلبون فكانت من ثم أول حلقة من سلسلة الانقسام والتغالب الذي جر على الأمة من البلاء وأذاقها من استبداد الامراء ما انتهى بها الى الغاية الشقاء التي نشاهدها الآن بالبيان

لو نظر حضرته الى السبب ودقق النظر في هذا البحث لعلم اني لم اخرج في بحثي عن هذه الوجهة ولم اتعرض في كلامي لاصل الشريعة التي قال فيها لو عمل بها الخلفاء لما اصاب الأمة ما اصابها من الجور اذ هذا حق لا ريب فيه ولم يكن كلامي دائراً عليه بل على الاساس الذي ينبغي ان تقوم عليه دعائم الدولة ويتكفل بسير الامراء على نهج العدل وعملهم بأوامر الشريعة ويقف بهم من ضمن عند حد القانون . وهذا الاساس هو الذي يعرف لهذا العهد بالنظام الاساسي الذي عليه تقدم الدول الشورية والحكومات النيابية ولا بقاء للحكم النيابي بدون قط هذا النظام هو الذي يتكفل بتنفيذ القوانين الشرعية والوضعية ويهطي الشعوب

حق السيطرة على الحكومة والمشاركة لها في الرأي ويحدد سلطة الأصرار والملوك تحديداً يمنعهم من الذهاب في سياسة الأمم مذاهب الشهوات وان يحكرونا ارباباً والرعية صربوين . وهذا النظام هو الذي نهض بدول الغرب الى اوج القوة والمجد والسيادة على الارض وخرج باليابان من وهدة الهوان الى مقام الدول العظيمة ذات القوة والسلطان والى هذا المعنى اشترت بحياة الامم السياسية وانها غير الحياة الدينية وقات ان العرب بجملهم الحياة السياسية حياة دينية مهدوا للأمرء سبيل الاستتار بالسلطة باسم الدين والحكم بالهوى وبما تشتهي نفوسهم لا بما ينطبق على مصلحة الأمة والشرع فاذا توهم اخونا الفاضل ان هذه الحياة لا تكون حياة طيبة سعيدة الا اذا انصفت بصفة الدين فما رأيه في اليابانيين وهم من الوثنيين

استغرب الفاضل الهندي قولي ان العرب فاتهم ان يجاروا في وضع قواعد الدولة وتأسيس اصول الحكومات ذات الصفة الدستورية كالجهورية والقنصلية والحكومة القنيدة اقرب الامم جوارا لهم وهم الرومان واستعظم قولي بترك الدين جانبا والسياسة جانبا وبالغ في الاستعظام حتى خييل للقارىء اني ادعو الى نحلة جنديدة بعيدة عن الدين والصواب، لا اجاب اليها ولو ناديت قومي الى يوم الحساب، يؤيد هذا قوله بعد كلام طويل . فان دعوتهم (يعني المسلمين) الي دينهم الخالص انفع لرضهم. الخ الجملة التي تدل على مبلغ ظنه بي واني ارجو الله ان يغفر له ولي مادامت وجهة كلنا الى الحق وغرضنا محض النصيحة وانما التبس على مناظري فهم المدار من كلامي فحمله على غير ما اردت وعسى ان ايضاحي له الآن وتصريحى بأنه انما كان دائراً على النظام الاساسي للدولة يقنع حضرته بأنني لم ارد بفصل السياسة عن الدين ترك احكام الدين وتعاليمه بل اريد ان المنظمات الاساسية للدول تابعة للمصلحة بنوطة بالاجتهاد وليست هي جزءاً من الدين لا انفصل عنه وبيانا للحقيقة التي يشهد بها الشرع والعقل ألخص هنا ما كتبه في صدر الجزء الاول من اشهر مشاهير الاسلام عند الكلام على خلافة ابي بكر رضي الله عنه وازيد عليه بعض الشيء ايضا كما لما اهتم في هذه المسئلة الكبرى فاقول

ان وظيفة الرسل هي تبليغ الشرائع ووضع اصول الدعوة وتقريرها على وجه

يتكفل بسعادة الناس ولما كان لابد بعد الرسول من بقاء هذه الشرائع في قومه  
للحكيم بها بين الناس انيط ذلك بالضرورة عن مخلفه في قومه فكانت وظيفته دنيوية  
يتعلق بها تنفيذ احكام الشريعة التي تتكفل بحفظ الامن والراحة والحقوق ووظيفة  
الرسول دينية يتعلق بها تبليغ الدين وتقرير اصول الشريعة لهذا لم يهد نبينا محمد  
صلى الله عليه وسلم قبل مفارقه الدنيا الى الملاء الاعلى بالخلافة الى احد سوى انه  
استخاف ابا بكر رضي الله عنه بالصلاة التي هي ركن من اركان الدين فرضيه بعد  
ذلك الصحابة السكرام رئيسا للدنيا بدليل قول علي رضي الله عنه (قد ار تصاه رسول  
الله لدينا اقل ان رضيه لديانا) وهذا صريح في ان الدولة غير الدين . ومعلوم بالبداهة  
ان الشرائع سواء كانت دنية او وضعية تحتاج الى منفذ وهذا المنفذ هو الدولة فأول  
رئيس لهذه الدولة في الاسلام هو ابو بكر (رض) وانما كان ابو بكر رئيسا للدولة بالضرورة  
لان الاسلام له شرائع يقتضي تنفيذها والرسول صلى الله عليه وسلم لم يؤسس ذرية  
بل شرع شرعاً وجمع الناس على دين فلهم ان يختاروا في حماية ذلك الشرع وتنفيذه  
الوجه الذي يتكفل بقيامه ويمرز جانب أهله وليس هناك نص يبين كيفية تأسيس  
الدولة فهم اذا احسنوا في الاختيار التأسيس فلانفسهم واذا اخطأوا فملها والشرع  
لا يطالبهم بحكومة جمهورية ولا مطلقة ولا مقيدة بل يطالبهم بالعمل باحكامه وقصد العمل  
بتلك الاحكام وصونها عن العبث والضياع وهو الذي يطالبهم باختيار طرز الحكومة  
التي تضمن بقاء العمل بالشرع وأي حكومة افضل للمسلمين بل لكل البشر من  
الحكومة النيابية التي يتكفل بها الشعب رسته على سلامة القانون أو الشرع

هذه مقدمة ومقدمة أخرى وهي ان الشرع ينقسم الى قسمين قسم يتعلق بالدين  
وهو قسم العبادات وقسم يتعلق بالدنيا وهو قسم المعاملات فالقسم المتعلق بالدين  
نصوصه قطعية لا اجتهاد فيها ويتأقاه الناس من الكتاب والسنة فخالفه يعاقب  
والمامل به يناب

والقسم المتعلق بالدنيا هو قسم المعاملات ويشتمل على أحكام الحقوق والعقوبات  
وفيها القصاص والحدود فأحكام هذا القسم منها قطعي ومنها ما هو موكول للاجتهاد وهو  
الاكثر والاجتهاد كما هو معلوم بالبداهة مناه وضع الاحكام بازاء الحوادث التي تجدد

تجدد الزمان وتعدد تعدد المصالح فإذا أجاز الشارع الاجتهاد في هذا القسم لأعتبارانه دنيوي تعلق به مصالح الامة الاجتماعية فانه في اعتبار حياة المسلمين السياسية التي تعلق بها حاجات الدولة والملك الدنيوية في بدء نشوء الدولة وسداجتها حياة دينية لا يجوز فيها الاجتهاد بتأسيس الدولة على أصول الدول العريقة في الملك ومقدمة ثالثة وهي انه قد ثبت عند الأصوليين أن الانبياء عليهم السلام قد يخطئون في اجتهادهم والعرب في صدر الاسلام لم يكن لديهم تاريخ في ترتيب الحكومات يرجعون اليه لم يحسنوا تأسيس الدولة على أصول الشوري الثابتة فلو فرضنا أنهم اجتهدوا وأخطأوا فهل في هذا ما يدعو الى استكبار ذكر هذا الخطأ والحال انهم اسوة بالرسول عليهم السلام ولماذا استكبر حضرة المناظر الفاضل قولي ان العرب لم يحسنوا تأسيس الدولة والملك

ومقدمة رابعة اذا كانت حياة المسلمين السياسية حياة دينية والسياسة لا تفصل عن الدين ومعلوم بالضرورة ان الدين لا ينسب اليه نقص في بيان وجوده المصالح المتعلقة بعبادة المسلمين فما هو سبب الاضطراب الذي دخل على الخلافة من الصدر الاول وجرى على الامة من الفتن والارزاء ما يعلمه كل واقف على التاريخ؟ أهو نقص الدين أم جهل الصحابة بأحكامه التي تربط بها مصلحة دولة المسلمين وتوحد المشارب السياسية بين المؤمنين؟ واذا لم يكن هذا ولأذاك فهل يبقى الا التقصير بما ذكرنا هذه المقدمات تنتج على ما أعتقد انه الحق ان السياسة غير الدين وان تأسيس الدولة منوط بالمصلحة التي تقتضيها حاجة المسلمين وان الصحابة رضوان الله عليهم لم يتوصلوا الى جمع كلمة الامة السياسية كما جمع النبي صلى الله عليه وسلم كلمتها الدينية لأنه فاتهم تأسيس الدولة على أصول الحكم النبوي الثابت الذي تحده مصالح الشعوب مهما افرقوا في المشارب والاحزاب وكان مبالغ اجتهادهم رضوان الله عليهم ان حاولوا جمع كلمة الامة على امارة المؤمنين باسم الدين على ان الامة لم تكن وقتئذ مفرقة في الدين بل في السياسة وانما حصل هذا الافتراق لما رسخ في أذهان العامة من ان السياسة هي الدين وان فلانا أو فلانا أحق دينا بأمارة المؤمنين والصحابة إنما أرادوا جمع كلمة الامة باسم الدين اعتقاداً منهم بأن الدين أنفذ الى القلوب وأملك للضامير فهم على كل حال مثابون مأجورون لانهم لم يريدوا الامة الا الخير ولكن تمرد عليهم الوصول

الى جمع كلمة المسلمين السياسية التي لا تجتمع الا اذا كان النظام الاساسي لكل دولة في كفاية الامة باسرها لا كفاية الامير وحده والى هذا أشرت في مقالتي الماضية بقولي ان العرب فاتهم ان يجاروا أقرب الامم جواراً لهم وهم الرومان في تأسيس الحكومات ذات الصفة الدستورية ولم أشر الى غير الرومان من الدول القديمة ولا الحديثة كما اتهمني مناظري الفاضل ذلك لان الحكم النيابي الذي يعطي الامة حق المشاركة للحكومة في الرأي وتقوم به الدول بالتكافل بين الاحزاب انما هو من وضع الرومان ولم يعرف عن الفرس والهنود وغيرهم والدولة الرومانية وان كانت في أيام الفتح وظهور دولة الاسلام قد صارت الى ماصارت اليه من الضعف والهرم وفقدان اصول الشورى الا ان حكوماتها تاريخاً معروفاً يرجع اليه لذا تأصلت في المغرب دون الشرق روح الشورى والحكم النيابي فكانت تظهر تارة وتختفي أخرى حتى كانت الثورة الفرنسية الشهيرة ونسفت قواعد الحكم المطلق من المملكة الفرنسية وتبعها بعد ذلك بقية الممالك الاوربية وكان من آثار الحكومات النيابية في اوروبا ما لا يحتاج الى بيان بعد ان شهد به العيان

والخلفاء الراشدون أخذوا كثيراً من أمور الدولة عن الاعاجم كالديوان ونحوه فاذا يضر قوتنا انهم لو أخذوا عن الرومان اصول الحكومة النيابية لكان أنفع للمسلمين أجل إن الله تعالى مدح في كتابه الكريم قوماً كان امرهم شورى بينهم وأمرهم بالمشاورة صلى الله عليه وسلم بالمشاورة فنجح الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم الى الاستشارة في بعض أمور الدولة عملاً بأمر الله وذلك لمكانتهم من التقوى والصلاح والعدل لكن هذا المبدأ الشوري السامي صدر عنهم بمحض الارادة وادبا مع الشارع ولم يضموه موضع المبدأ الاساسي العام ويشيدوا عليه ببيان الدولة بطريقة تشعرون لكل فرد من أفراد الامة حقاً بمكانة الحكومة ومشاركتها كما هو شأن الحكومات النيابية الصحيحة بل اعتبروا الحقيقة مصدر كل شؤون الدولة وكل ما يتعلق بأموال الامة السياسية والدينية منوط به وموكل اليه لذا لما مضى عصرهم الذي هو خير العصور الاسلامية قلب الخلفاء للمسلمين ظهر المجن واستأثروا بكل مصالح الدولة واتخذوا اسم الامامة والخلافة سلاحاً يضر بون به وجوه المسلمين واستعبدوا به الامة أي استعبادنا أو جسدوه في نفوس

الناس من الاعتقاد بأن الامامة ركن من اركان الدين والامام خليفة الله ورسوله على المؤمنين وبلغ غلوهم في الاستبداد والرفع عن عامة الامة ان خطب عبد الملك بن مروان ( من الامويين ) يوما خطبة قال في آخرها ( والله لا يأمرني أحد بتقوى الله بعدد مقامي هذا الاضربت عنقه ) . واحتجب الخلفاء العباسيون عن انظار الناس داخل القصور فكانوا في اواخر دولتهم وسائل للتبرك وآلات للتعظيم مع انه ليس لهم من الامر شيء . وادعى الخلفاء الفاطميون في مصر الالهية وارجبوا تعظيمهم على الناس تعظيم عبادة لسيادة ولما زالت سطوة الخلافة وتقلص ظلها عن الناس وآل الملك الى اهل العصيات الجديدة من الملوك والسلاطين وكانت الامة رضخت للاستبداد واستنامت لعوامل الاستبداد استمرأوا مرعى السلطان المطلق على الامة وبسطوا عليها يد القوة والقهر حتى انست لهذا المهدي بالضعف واستسلمت لحكم السلطنة الاستبدادية حتى ما تطبق الحرية وتأتي التخلص من هذا الاسر وهي ترى بعينها نتائج الحرية والعدل في الامم الاخرى وتشاهد تفاني الشعوب واستهلاكهم في سبيل التخلص من حبات الاستبداد ولا ينبض لفرد من أفرادها عرق او يتحرك منها ساكن واذا نادى مناد من المسلمين بالاصلاح ودعا داع الى قد قيود الاسر والانطلاق من سجن العبودية والقهر عدوه من المارقين واقاموا في وجهه الفاسد باسم الدين حتى جعلوا الدين مضفة في أفواه الفريين ووسيلة من وسائل الحجر على العقول والله يشهد والملائكة والرسول ان الاسلام ادعى الى الخير واهدى الى سعادة الامم ما يقتقدون وانما إصاقتهم كل شيء بالدين وتكليفهم للدين كما يريدون جعلنا تخبط في ظلام هذه الحيرة التي اودت بنا الى العدم دون كل الامم وقد اشار الى هذا اخونا الهندي في مقاله بما يفيدنا عن اطالة البحث والاسترسال في الآلام لافي الكلام وحسبنا شاهدا على ذلك ما وصل اليه المسلمون والاسلام والله يتولى هدايتنا جيما وهو خير المرشدين ( رقيق )

( النار ) قراء النار يعرفون رأيه في هذه المسائل التي تناظر فيها هذان الكاتبان الضيوران على مذهبهما وأمتهم الا مسألة نصب الخليفة فان المناظرة تشر بأنه أصل من أصول الدين وليس كذلك وانما هو من الاحكام الشرعية العملية الاجتهادية والقرآن قد وضع أساس الشورى وعمل بها النبي ليبنى عليه المسلمون هيكل حكومتهم وترك التفصيل لاجتهادهم فالسياسة دينية من جهة اجتهادية من جهة اخرى وسوضح ذلك في مقال بخصوصه يكون فصل الخطاب ان شاء الله تعالى